بُنَاة دَوْلَةِ الإِسْلام

٦١

أَنَسُ بنُ مَالِكٍ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

مقدّمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله، محمد بن عبد الله، خاتم النبيين، وإمام المرسلين، وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين **أما بعد**:

فإن البناء ليس بالسيف وحده، كما أنه ليس بالعلم وحده، لكن في جوانب الحياة كلها. فالسيف، والقلم، والكتاب، والمنجل، والمبضع، وكل عملٍ، بل والدعاء أحياناً، جميع ذلك مجال للبناء وإقامة الصرح، فكل مُيسّر لما خُلق له.

رب رجلٍ لا يجيد إلا خوض غمار الحروب والضرب بالسيف فهو ينتقل من ميدانٍ إلى آخر، وما ينتهي من معركةٍ إلا ويدخل ثانيةً حتى برز واشتهر بالقتال، وكان له دور في البناء، وربّ آخر لا يمكنه إشهار السيف، ولا النزول إلى الساحة لما به من ضعفٍ، وما في جسمه من هزالٍ غير أنه ما أن ينتهي من تدوين كتابٍ يخطّه لمصلحة الأمة إلا ويبدأ بتسجيل غيره، وقد يكون رجل ثالث لا يجيد ما يُحسنه الأول، ولا يصلح لما

يعمله الثاني، غير أنه مغرم بالإنتاج يزرع الحقل، أو يجني الثمر، أو يعمل بالمصنع فيقدّم للأمة الغذاء، ويعطي المجتمع ما يلبسون. وقد يهتمّ آخرون بصحة الرعية، فينصرفون للعناية الطبية، ويجدون السعادة النفسية في عملهم. غير أن هؤلاء جميعاً مُلزمون بحمل السلاح إذا دعا داعي الجهاد، وأوجب على كل قادر النفير فيما إذا عجز المجاهدون عن دفع الخصم، أو دهم العدوّ الديار، ووصل إلى الحمى، حتى المرأة لا تُعفى من النهوض في حالة وصول الدخيل إلى الرحال والمضارب، أو إلى المنازل والمساكن.

وهناك رجال ونساء قعدة يعجزهم السنّ من شيوخ وأطفال، أو يمنعهم المرض، وما خلق الله في الجسم من علّةٍ فهؤلاء ليس لهم من دور إلا الدعاء والابتهال إلى خالقهم بطلب النصر، فلكلٍ دوره في البناء، ولكلٍ نصيبه في العطاء، وحسب عمله والصدق والإخلاص ينال الجزاء.

وقد كان لأنس بن مالك، رضي الله عنه، دور في خدمة رسول الله، ﷺ، والعمل، ثم كان له دور في التعليم، ونقل سنّة رسول الله، ﷺ، وإلى جانب ذلكم الدورين لم يترك السيف، فقد حمله إلى جانب رسول الله، ﷺ، وحمله من بعده مجاهداً محتسباً، فكان خادماً عاملاً، معلماً سيداً، مجاهداً صادقاً، وفي كل هذا يبتغي وجه الله، فكان قدوةً لمن يريد

التأسي به، ممن يأتي بعده.

فنرجو من الله أن نوفّق بإعطاء لمحةٍ عن حياة هذا الصحابي الجليل الذي في حياته درس لنا. كما نرجو أن يكون عملنا خالصاً للّه، فهو مولانا، نعم المولى ونعم النصير، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

أُسْرةُ أنَسٍ

أُسرةٌ مِنْ بَني النَّجَّارِ كانَتْ تَعيشُ في المَدينَةِ بِصُورَةٍ رَتيبةٍ هَادِئَةٍ قَبْلَ قُدُومِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَكَانَ كِلاَ الزَّوْجَيْنِ مِنْ بَني النَّجَّارِ[1]. فَالرَّجُلُ هُوَ مَالِكُ بنُ النَّضَرِ بنِ ضَمْضَمِ بنِ زَيْدِ بنِ حَرَامِ بنِ جُنْدُبِ بنِ عَامِرِ بنِ غَنَم بنِ عَدِيٍّ بنِ مالكِ بنِ النَّجَّارِ. والمَرْأَةُ هي مُلَيْكَةُ بنتُ حَرَامِ بنِ مِلْحَانِ، وَهَذَا لَقَبٌ لَهُ فَهُوَ مَالِكُ بنُ خَالِدِ بنِ زَيْدِ بنِ حَرَامِ بنِ جُنْدُبِ بنِ عَامِرِ بنِ غَنَمِ بنِ عَدِيٍّ بنِ مَالِكِ بنِ النَّجَّارِ. فالزَّوْجَانِ أَبْنَاءُ عَمٍّ.

---

(١) النجار: هو تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر، وعمرو هو الذي شعر بتصدّع سدّ مأرب، وتوقّع انهياره، فخرج من سبأ، واتجه نحو الشمال، ومعه الأوس والخزرج، ونزلوا في المدينة.

وبنو النجار أقرباء رسول الله، ﷺ، ويدعوهم، عليه الصلاة والسلام، أخواله، لأن جده هاشم بن عبد مناف تزوج سلمى بن عمرو النجارية.

وَكَانَ لَهُمْ مِنَ الأَوْلَادِ البَرَاءُ بنُ مَالِكٍ، وَأَنَسُ بنُ مَالِكٍ.

كَانَ الرَّجُلُ شَدِيدَ العَصَبِيَّةِ لِقَوْمِهِ وَعَادَاتِهِمْ، شَدِيدَ الغِيرَةِ عَلَى أَهْلِهِ، وَكَانَتْ المَرْأَةُ مُتَفَتِّحَةَ الذِّهْنِ ذَاتَ رَأْيٍ وَفِكْرٍ.

بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، بِمَكَّةَ، وَبَدَأَتْ أَنْبَاءُ الإِسْلَامِ تَصِلُ إِلَى المَدِينَةِ، وَأَسْلَمَ أُنَاسٌ مِنْ أَبْنَائِهَا، وَكَانَتْ مُلَيْكَةُ مِمَّنْ أَسْلَمَ، إِذْ أَرْشَدَهَا فِكْرُهَا إِلَى الحَقِّ، وَهَدَاهَا اللَّهُ، فَـآمَنَتْ.

دَعَتْ مُلَيْـكَةُ زَوْجَهَا إِلَى الإِسْلَامِ حُبّاً لَهُ، وَرَغْبَةً بِالخَيْرِ لَهُ، وَلَكِنْ عَزَّ عَلَيْهِ مُفَارَقَةَ قَوْمِهِ وَمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الشِّرْكِ، فَالعَصَبِيَّةُ تُعْمِي وَتُصِمُّ، وَصَعُبَ عَلَيْهِ أَنْ يَرَى زَوْجَهُ مُؤْمِنَةً بَيْنَ قَوْمِهِ فَخَرَجَ مُغَاضِباً، وَاتَّجَهَ نَحْوَ الشَّامِ حَيْثُ هَلَكَ هُنَاكَ.

كَانَ الإِيمَانُ يَغْمُرُ قَلْبَ تِلْكَ الزَّوْجَةِ لِذَا لَمْ تُبَالِ بِمُغَاضَبَةِ رَجُلِهَا وَرَحِيلِهِ مَا دَامَ قَدِ اسْتَحَبَّ الكُفْرَ عَلَى الإِيمَانِ، وَالْتَفَتَتْ إِلى ابْنَيْهَا تَغْرِسُ فِيهِمَا حُبَّ الإِسْلَامِ، وَتَعْمَلُ عَلَى أَنْ تُنَشِّئَهُمَا النَّشْأَةَ الصَّالِحَةَ.

جَاءَ أَحَدُ رِجَالِ بَنِي النَّجَّارِ المَعْرُوفِينَ يَخْطُبُونَ مُلَيْـكَةَ، وَهُوَ أَبُو طَلْحَةَ(١)، لَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ مُسْلِماً، وَإِنَّمَا كَانَ عَلَى دِينِ قَوْمِهِ،

(١) أبو طلحة: هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن =

فَلَمْ تُبَالِ بِالأَمْرِ كَثِيراً، إِذْ كَانَ الإِيْمَانُ يَمْلأُ قَلْبَهَا كُلَّهُ، وَيُسَيْطِرُ عَلَى تَفْكِيرِهَا، فَأَجَابَتْهُ جَوَابَ مَنْ يَسْتَعْلِي بِدِينِهِ، وَيَتَرَفَّعُ عَلَى غَيْرِهِ بِإِيمَانِهِ، فَقَالَتْ لَهُ: وَاللَّهِ مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ[1]، وَلَكِنْ أَلاَ تَسْتَحِي أَنْ تَعْبُدَ شَجَرَةً؟. فَإِنْ أَسْلَمْتَ فَلَكَ مَا أَحْبَبْتَ، وَلاَ أُرِيدُ مِنْكَ صَدَاقاً إِنْ آمَنْتَ، إِذْ يَكْفِينِي مِنْكَ الإِسْلاَمُ، فَهُوَ خَيْرُ مَا يُهْدَى إِلَيَّ، فَإِيمَانُ مَنْ أَعِيشُ مَعَهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيْهَا. فَأَسْلَمَ.

وَلْنَنْظُرْ إِلَى حَدِيثِ أَنَس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ زَوَاجِ أُمِّهِ مِنْ أَبِي طَلْحَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ أَنَس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ خَطَبَ أُمَّ سُلَيْمٍ[2]، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،

= زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار، أسلم قبل الهجرة بعد بيعة العقبة الأولى، وشهد العقبة الثانية، وعدّه بعض المؤرخين من النقباء، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله، ﷺ، وثبت أوقات الشدة، كان شجاعاً جواداً كريماً، آخى رسول الله، ﷺ، بين المسلمين في داره، وآخى بينه وبين أبي عبيدة بن الجراح، وكلفه عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، عندما طعن بحفظ الأمن، وتوفي في خلافة عثمان بن عفان، رضي الله عنه، وصلى عليه الخليفة عثمان.

(١) لا يردّ مثلك بمقاييس الدنيا المعروفة في المجتمع يومذاك.

(٢) أُمّ سُليم: اشتهرت بكنيتها حتى اختلف في اسمها فقالوا: سهلة، ورميلة، ومليكة، ورميثة، وأنيثة. كما اختلفوا بلقبها فقالوا: =

فَقَالَتْ: أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ إِلَهَكَ الَّذِي تَعْبُدُ نَبَتَ مِنَ الأَرْضِ؟.

قَالَ: بَلَى.

قَالَتْ: أَفَلا تَسْتَحِي أَنْ تَعْبُدَ شَجَرَةً؟.

إِنْ أَسْلَمْتَ فَإِنِّي لاَ أُرِيدُ مِنْكَ صَدَاقاً غَيْرَهُ.

قَالَ: حَتَّى أَنْظُرَ فِي أَمْرِي.

فَذَهَبَ، ثُم جَاءَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمّداً رَسُولُ اللَّهِ.

قَالَتْ: يَا أَنَسُ زَوِّجْ أَبَا طَلْحَةَ. فَزَوَّجَهَا.

وَفِي سُنَنِ النِّسَائِي عَنْ أَنَس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْم، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ، وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ كَافِرٌ، وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ، وَلاَ يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ، فَإِنْ تُسْلِمْ فَذَاكَ مَهْرِي، وَمَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَكَانَ ذَلِكَ مَهْرُهَا.

لَمْ يُشْغِلْهَا زَوَاجُهَا عَنْ تَرْبِيَةِ أَوْلاَدِهَا، وَلَمْ يُلْهِهَا إِسْعَادُهَا لِزَوْجِهَا عَنِ التَّفْكِيرِ فِي نَشْأَةِ فَتَيَاهَا. حَيْثُ كَانَتْ تَبْحَثُ دَائِماً

= الرميصاء، وقالوا: الغميصاء.

عَنِ الوَسِيلَةِ لِيَكُونَ بَنِيهَا فِي خِدْمَةِ الإِسْلَامِ، وَفِي بِنَاءِ دَعَائِمِهِ، فِي الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَالجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لإِعْلَاءِ رَايَتِهِ. وَلَمْ تَطُلِ الأَيَّامُ حَتَّى انْتَشَرَ الإِسْلَامُ فِي المَدِينَةِ، فَلَمْ يَبْقَ بَيْتٌ إِلَّا وَفِيهِ ذِكْرٌ لِلإِسْلَامِ، ثُمَّ هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

رَأَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ أَنْ تَضَعَ وَلَدَهَا أَنَساً فِي خِدْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، لِيَأْخُذَ مِنْهَجاً، وَيَتَّخِذَ قُدْوَةً، وَيَنَالَ فِقْهاً، وَلِيَحْصَلَ عَلَى سَعَادَةِ الدَّارَيْنِ، وَهَذَا غَايَةُ مَا تَتَمَنَّاهُ لِوَلَدِهَا فِلْذَةَ كَبِدِهَا، وَقَدْ وَقَعَ اخْتِيَارُهَا عَلَى أَنَسٍ، لأَنَّهُ أَصْغَرُ مِنَ البَرَاءِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يُكَلِّفُهُ فِي خِدْمَةٍ حَرَجاً كَمَنْ يُكَلِّفُ كَبِيراً. وَنَشَأَ أَنَسٌ عَلَى الإِسْلَامِ نَتِيجَةَ تَرْبِيَةِ أُمِّهِ، وَحِرْصِهَا عَلَى ذَلِكَ. وَلَمَّا بَلَغَ أَهْلَ المَدِينَةِ خَبَرُ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، مِنْ مَكَّةَ وَاتِّجَاهِهِ إِلَى المَدِينَةِ كَانَ أَنَسٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَخْرُجُ مَعَ صِبْيَةٍ مِثْلِهِ إِلَى ظَاهِرِ المَدِينَةِ يَتَرَقَّبُونَ وُصُولَ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِيَنَالُوا شَرَفَ رُؤْيَةِ المُهَاجِرِ الْكَرِيمِ، وَتَوَالَى خُرُوجُهُمْ حَتَّى تَمَّ لَهُمْ مَا أَرَادُوا، وَرَأَوْا رَسُولَهُمُ الْكَرِيمَ فَشَعَرُوا بِحَظٍّ عَظِيمٍ حَصَلُوا عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الرُّؤْيَةِ.

تَرْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ:

وَشَعَرَ أَنَسٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِسَعَادَةٍ كَبِيرَةٍ عِنْدَمَا قَدَّمَتْهُ أُمُّهُ، أُمُّ سُلَيْمٍ، وَزَوْجُهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَعَمُّهُ أَنَسُ بنُ النَّضْرِ لِيَكُونَ

خَادِماً لِرَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

عَاشَ أَنَسٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِجَانِبِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، مُدَّةَ إِقَامَتِهِ فِي المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، وَانْتَقَلَ مِنْ دَارِ الدُّنْيَا إِلَى الدَّارِ الآخِرَةِ، وَهُوَ مَا يَزِيدُ عَلَى عَشْرِ سَنَوَاتٍ، تَلَقَّى خِلاَلَهَا عِلْماً غَزِيراً، وَتَرْبِيَةً قَوِيمَةً لَمْ يَكُنْ لِيَحْصَلَ عَلَيْهَا فِي أَيِّ مَدْرَسَةٍ أَوْ مِنْ أَيِّ مَخْلُوقٍ فِي الدُّنْيَا. رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، ٢٢٨٦ حَدِيثاً، اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى ١٨٠ حَدِيثاً، وَانْفَرَدَ البُخَارِيُّ بِثَمَانِينَ حَدِيثاً، وَمُسْلِمٌ بِتِسْعِينَ حَدِيثاً.

وَقَدْ تَلَقَّى التَّرْبِيَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَيَقُولُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، عَشْرَ سِنِينَ، وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي «أُفٍّ» قَطُّ، وَلاَ قَالَ لِي لِشَيْءٍ لِمَ فَعَلْتَ كَذَا، وَهَلاَّ فَعَلْتَ كَذَا.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يُنَادِيهِ «يَا بُنَيَّ» كَنَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ التَّكْرِيمِ، وَإِضْفَاءِ نَوْعٍ مِنَ الحَنَانِ عَلَيْهِ، لِيَشْعُرَ بِالعَاطِفَةِ، وَيُحِسَّ بِشَيْءٍ مِنَ الأُبُوَّةِ، وَيُبَادِلَهَا بِمِثْلِهَا، وَيُعَامِلَ النَّاسَ بِهَذَا النَّوْعِ مِنَ الوُدِّ، وَكَذَا النَّاسَ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ.

وَيَنْهَى رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، أَهْلَهُ مِنْ أَنْ يَلُومُوا أَنَساً أَوْ يُعَاتِبُوهُ إِنْ قَصَّرَ فِي أَمْرٍ، أَوْ أَهْمَلَهُ، فَلَمْ يَفْعَلْ مَا كُلِّفَ بِهِ. يَقُولُ أَنَسٌ،

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ، ﷺ، عَشْرَ سِنِينَ. فَمَا أَمَرَنِي بِأَمْرٍ فتَوَانَيْتُ عَنْهُ أَوْ ضَيَّعْتُهُ، فَلَامَنِي، وَإِنْ لَامَنِي أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ إِلَّا قَالَ: «دَعُوهُ فَلَوْ قُدِّرَ ـ أَوْ قَالَ: قُضِيَ ـ أَنْ يَكُونَ كَانَ».

كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، يُمَازِحُ أَنَساً أَحْيَاناً، فَيَقُولُ لَهُ مَثَلاً يَا ذَا الأُذُنَيْنِ.

أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لَمْ يَكُنْ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، لِيَخْدُمَهُ فقَطْ، كَمَا يُفْهَمُ مِنْ عِبَارَةِ «الخَادِمِ»، وَإِنَّمَا يَكُونُ مَعَهُ يَتَرَبَّى عَلَى يدَيْهِ، وَيَتَعَلَّمُ مِنْهُ العِلْمَ وَالفِقْهَ، وَلِيُمَارِسَ تَطْبِيقَ مَبَادِىءِ وَتَعَالِيمِ الإِسْلَامِ عَمَلِيّاً، لِذَا كَانَ بِجَانِبِهِ أَيْضاً فِي المَعَارِكِ يُبَاشِرُ القِتَالَ.

فُرِضَ الجِهَادُ بَعْدَ أَنْ أُقِيمَتْ دَوْلَةُ الإِسْلَامِ فِي المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ، وَبَدَأَتْ كَتَائِبُ الدَّعْوَةِ تَنْطَلِقُ إِلَى كُلِّ جِهَةٍ تَعْمَلُ عَلَى نَشْرِ الإِسْلَامِ وَقِتَالِ المُشْرِكِينَ، وَالَّذِينَ يَقِفُونَ فِي وَجْهِ الدَّعْوَةِ. وَكَانَ أَنَسُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي صُفُوفِ هَذِهِ الكَتَائِبِ، وَإِذَا كَانَ صَغِيراً أَيَّامَ بَدْرٍ، وَأُحُدٍ إِلَّا أَنَّهُ حَضَرَهُمَا إِذْ كَانَ فِي خِدْمَةِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَبَقِيَ أَثْنَاءَ القِتَالِ فِي رِحَالِ المُسْلِمِينَ، وَلَهُ أَحَادِيثَ فِيمَا شَاهَدَ فِي هَاتَيْنِ المَعْرَكَتَيْنِ. غَيْرَ أَنَّ المَشَاهِدَ

الأُخْرَى قَدْ بَاشَرَ فِيهَا القِتَالَ، حَيْثُ حَضَرَ صُلْحَ الحُدَيْبِيَةِ، وَبَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَشَهِدَ فَتْحَ خَيْبَرَ، وَدُخُولَ مَكَّةَ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ. وَحَضَرَ مَعْرَكَةَ مُؤْتَةَ رَغْمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، لَمْ يَكُنْ فِيهَا. وَكَذَا كَانَ فِي تَبُوكَ. وَكَانَ يَصْمُدُ أَثْنَاءَ القِتَالِ مَهْمَا اشْتَدَّ، وَيَقِفُ بِجَانِبِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الأَبْطَالِ، وَلَمْ يُعْرَفْ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ قَادَةِ المَيْدَانِ، وَرِجَالِ السَّاحَةِ البَارِزِينَ.

إِنْ لَمْ يَبْرُزْ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي سَاحَةِ الوَغَى مَعَ حُضُورِهَا، غَيْرَ أَنَّهُ بَرَزَ فِي مَيْدَانٍ آخَرَ، وَهُوَ حِفْظُ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَفِي هَذَا بِنَاءٌ عَظِيمٌ، وَخَيْرٌ كَبِيرٌ، فَالسُّنَّةُ المَصْدَرُ الثَّانِي لِلتَّشْرِيعِ فَهِيَ مُوَضِّحَةٌ لِلأَحْكَامِ، مُبَيِّنَةٌ لِلْمَبَادِىءِ، مُفَسِّرَةٌ لِلْتَعَالِيمِ، وَهِيَ إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ طَرِيقٌ لِلْحَيَاةِ الاجْتِمَاعِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، فَرَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، أُسْوَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ فِي أُسْلُوبِ حَيَاتِهِ، وَمِنْهَجِ عَمَلِهِ.

وَلَمْ يَرْوِ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، فَقَطُ، بَلْ رَوَى عَنِ الصَّحَابَةِ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَنْهُمْ، كَثِيراً مِنَ الأَحَادِيثِ الَّتِي رَوَوْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، حَيْثُ سَمِعُوهَا، وَلَمْ يُقَدَّرْ لِأَنَسٍ أَنْ يَسْمَعَهَا. وَمِمَّنْ رَوَى عَنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ،

وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بن عَوْفٍ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَثَابِتُ بنُ قَيْس، وَأَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بنُ سَهْلٍ، وَأُبيُّ بنُ كَعْبٍ، وَمُعَاذُ بنُ جَبَلٍ، وَعُبَادَةُ بنُ الصَّامِتِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ رَوَاحَةَ، وَأُسَيْدُ بنُ الحُضَيْرِ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ صَخْرٍ الدَّوْسِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ مَسْعُودٍ، وَمَالِكُ بنُ صَعْصَعَةَ، وَفَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ بنتُ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَأُمُّهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، وَخَالَتُهُ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ زَوْجُ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ، وَأُمُّ الفَضْلِ لُبَابَةُ بِنْتُ الحَارِثِ زَوْجُ العَبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ.

وَكَانَ أَنَسُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَتَحَدَّثُ عَمَّا يُشَاهِدُ فِي الغَزَوَاتِ وَأَيَّامِ القِتَالِ فَيُسْتَفَادُ مِنْ حَدِيثِهِ فِي التَّارِيخِ ومِمَّا جرَى فِي المَعَارِكِ، وَيُعَدُّ ذَلِكَ سَنَداً رئِيسِيّاً لِصِحَّةِ مَا يُرْوَى، وَصِدْقِ مَا يَجْرِي، فَهُوَ صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ، وَثِقَةٌ، وَكُلُّ صَحَابِيٍّ ثِقَةٌ.

يُعَدُّ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الصَّحَابِيَّ الثَّالِثَ مِنْ حَيْثُ رِوَايَةِ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ بَعْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَعِنْدَمَا اسْتَقَرَّ فِي البَصْرَةِ بَعْدَ أَنِ انْتَهَى مِنَ الجِهَادِ وَخَوْضِ المَعَارِكِ أَخَذَ يُعَلِّمُ النَّاسَ سِنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، وَتَعَهَّدَ عَدَداً مِنَ الرِّجَالِ أَصْبَحُوا مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، مِثْلِ: الحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بنِ سِيرِينَ، وَسَعِيدِ بنِ جُبَيْرٍ، وَقَدْ رَوَوْا الحَدِيثَ عَنْهُ، كَمَا رَوَى عَنْهُ الزُّهْرِيُّ، وَعُمَرُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ، وَمَكْحُولٌ.

أَنَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَعَ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

أَرْسَلَ الصِّدِّيقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَساً، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِكِتَابٍ إِلَى أَهْلِ اليَمَنِ يَسْتَنْفِرُهُمْ لِلْجِهَادِ، والِانْضِمَامِ إِلَى الجُيُوشِ الإِسْلَامِيَّةِ المُنْطَلِقَةِ إِلَى الشَّامِ.

وَبَعَثَ الصِّدِّيقُ أَنَساً سَاعِياً عَلَى البَحْرَيْنِ بِرَأْيِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَيْثُ قَالَ: ابْعَثْهُ فَإِنَّهُ لَبِيبٌ كَاتِبٌ. وَلَمَّا قُبِضَ الصِّدِّيقُ قَدِمَ أَنَسٌ عَلَى عُمَرَ، فَقَالَ: هَاتِ مَا جِئْتَ بِهِ، قَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ البَيْعَةَ أَوَّلاً، فَبَسَطَ يَدَهُ.

وَلَمَّا تَوَلَّى عَبْدُ اللَّهِ بنُ قَيْسٍ (أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، البَصْرَةَ فِي عَهْدِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ كَانَ بِجَانِبِهِ، وَقَدْ بَعَثَهُ أَبُو مُوسَى إِلَى الخَلِيفَةِ لِيُخْبِرَهُ عَنْ أَحْوَالِ النَّاسِ بِنَاءً عَلَى طَلَبِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ.

وَشَهِدَ أَنَسٌ فَتْحَ (تُسْتَرَ) مَعَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ الَّذِي ذَهَبَ

مَدَداً إِلَى النُّعْمَانِ بنِ مُقَرِّنٍ الَّذِي انطَلَقَ مِنَ الكُوفَةِ، وَسُهَيْلِ بنِ عَدِيٍّ الَّذِي انْطَلَقَ مِنَ البَصْرَةِ. وَكَانَ أَبُو سَبْرَةَ بنُ أَبِي رُهْمٍ ابنُ عَمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَائِدَ الحَرْبِ. وَفُتِحَتْ تُسْتَرُ، وَأُسِرَ صَاحِبُهَا الهُرْمُزَانُ الَّذِي كَانَ يَنْقُضُ العَهْدَ، بَيْنَمَا كَانَ يُقِيمُ سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الكُوفَةِ، وَهُوَ الأَمِيرُ. وَبُعِثَ الهُرْمُزَانُ وَالغَنَائِمُ مَعَ وَفْدٍ إِلَى أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، وَعَلَى الوَفْدِ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، وَمَعَهُ الأَحْنَفُ بنُ قَيْسٍ. وَتَوَلَّى أَنَسُ أَمْرَ فَارِسَ، وَكَانَتْ تَتْبَعُ البَصْرَةَ، وَاتَّخَذَ مُحَمَّدَ بنَ سِيرِينَ كَاتِباً لَهُ.

وَجَدَ أَنَسٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ كَثِيرِينَ قَدْ دَخَلُوا بِالإِسْلَامِ، وَهُمْ بِحَاجَةٍ إِلَى عِلْمٍ وَمَعْرِفَةٍ بِالدِّينِ الجَدِيدِ عَلَيْهِمْ، كَمَا عَلَيْهِ تَعْرِيفَهُمْ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، لِتِبْيَانِ المُنْهَجِ الصَّحِيحِ لِلْحَيَاةِ، لِذَا فَقَدِ اسْتَقَرَّ بِالبَصْرَةِ، وَأَخَذَ يَقُومُ بِهَذِهِ المُهِمَّةِ، وَلَمْ يَكُنِ الخُلَفَاءُ أَوِ الأُمَرَاءُ لِيُشِيرُوا عَلَيْهِ غَيْرَ الَّذِي يَخْتَارُ تَقْدِيراً لَهُ، وَتَكْرِيماً لِرَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، الَّذِيْ لَمْ يَقُلْ لَهُ أَبَدَاً، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا أَوْ لَوْ فَعَلْتَ كَذَا.

أَقَامَ فِي البَصْرَةِ، وَلَمْ يَكُنْ يَهْتَمُّ بِغَيْرِ تَعْلِيمِ المُسْلِمِينَ سُنَّةَ رَسُولِهِمُ الكَرِيمِ. وَإِنْ كَانَ أَحْيَانَاً يَقُومُ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ نُصْحٍ لِلْمُسْلِمِينَ جَمِيعَاً مِنْ رُعَاةٍ وَرَعِيَّةٍ، وَقَدْ يُصْلِحُ بَيْنَ المُسْلِمِينَ إِنْ

حَدَثَتْ جَفْوَةٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ، مِثْلُ الجَفْوَةِ التِي حَدَثَتْ بَيْنَ الأَمِيرِ زِيَادِ بنِ أَبِيْهِ وَالِي المَشْرِقِ أَيَّامِ الخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ وَالخَلِيفَةِ مُعَاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَبَيْنَ أَخِيهِ لِأُمِّهِ أَبِي بَكْرَةَ، فَأَرْسَلَ الأَمِيرُ زِيَادُ إِلَى أَنَس يَطْلُبُ مِنْهُ أَنْ يَعْمَلَ عَلَى الصُّلْحِ بَيْنَهُمَا، وَإِنْ لَمْ يُوَفَّقْ إِذْ عَاجَلَتِ المَنِيَّةُ أَبَا بَكْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ عَلِيٍّ بنِ زَيْدٍ قَالَ: بَلَغَ مُصْعَبَ بنَ الزُّبَيْرِ عَنْ عَرِيفِ الأَنْصَارِ شَيءٌ فَهَمَّ بِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، فَقَالَ لَهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: اسْتَوْصُوا بِالأَنْصَارِ خَيْرَاً ـ أَوْ قَالَ مَعْرُوفَاً ـ اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ» فَأَلْقَى مُصْعَبٌ نَفْسَهُ عَنْ مَجْلِسِهِ، وَأَلْصَقَ خَدَّهُ بِالبِسَاطِ، وَقَالَ: أَمْرُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ، عَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ. وَأَخْلَى سَبِيلَ عَرِيفِ الأَنْصَارِ.

أنس مع خلافة عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما

مَاتَ يَزِيدُ بنُ مُعَاوِيَةَ، وَجَيْشُهُ يُحَاصِرُ عَبْدَ اللَّهِ بنَ الزُّبَيْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي مَكَّةَ بِقِيَادَةِ الحُصَيْنِ بنِ نُمَيْرٍ السُّكُونِيِّ الكِنْدِيِّ، فَلَمَّا وَصَلَ خَبَرُ وَفَاةِ يَزِيدٍ إِلَى الحُصَيْنِ دَعَا عَبْدَ اللَّهِ بنَ الزُّبَيْرِ، وَالْتَقَى مَعَهُ بِالأَبْطُحِ، وَقَالَ لَهُ: إِنْ يَكُ هَذَا الرَّجُلُ قَدْ هَلَكَ فَأَنْتَ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَذَا الأَمْرِ، هَلُمَّ فَلْنُبَايِعْكَ، ثُمَّ اخْرُجْ مَعِي إِلَى الشَّامِ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الجُنْدَ الَّذِينَ مَعِي هُمْ وُجُوهُ أَهْلِ الشَّامِ، وَفُرْسَانُهُمْ، فَوَاللَّهِ لَا يَخْتَلِفُ عَلَيْكَ اثْنَانِ، وَتُؤَمِّنُ النَّاسَ، وَتَهْدِرُ هَذِهِ الدِّمَاءَ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَ أَهْلِ الحَرَّةِ. إِلَّا أَنَّ ابنَ الزُّبَيْرِ رَفَضَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَرْكَنُ إِلَى الحُصَيْنِ أَوْ إِلَى أَهْلِ الشَّامِ، وَلَمْ يَكُنْ يَرْغَبُ فِي مُغَادَرَةِ مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ. فَسَارَ الحُصَيْنُ وَجَيْشُهُ إِلَى الشَّامِ.

دَعَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ الزُّبَيْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لِنَفْسِهِ بَعْدَ مَوْتِ

يَزِيدَ، وَخُرُوجِ جَيْشِ الحُصَيْنِ مِنْ مَكَّةَ فَبَايَعَتْهُ الحِجَازُ، وَالعِرَاقُ، وَالشَّامُ، وَمِصْرُ، وَاليَمَنُ، وَخُرَاسَانُ، وَبِذَا أَصْبَحَ هُوَ الخَلِيفَةَ الشَّرْعِيَّ. وَلَمْ يَبْقَ إِلاَّ جِهَةُ البَلْقَاءِ مِنَ الشَّامِ (مَنْطِقَةُ عَمَّانَ اليَوْم) لَمْ تُبَايِعْ إِذْ تَجَمَّعَ فِيْهَا بَعْضُ الرِّجَالِ المُنَاوِئِينَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ، مِثْلُ الحُصَيْنِ بنِ نُمَيْرٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بنِ زِيَادٍ، وَمَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ مَعَ بَعْضِ وُجُوهِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَقَدْ وَصَلُوا مِنَ المَدِينَةِ مَطْرُودِينَ مِنْهَا.

وَبُويِعَ مُعَاوِيَةُ بنُ يَزِيدٍ فِي دِمَشْقَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ تَنَازَلَ عَنِ الحُكْمِ، وَجَعَلَهَا شُورَى بَيْنَ المُسْلِمِينَ، وَهَذَا مَا مَكَّنَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ، إِذْ بَقِيَ وَحْدَهُ فِي المَيْدَانِ دُونَ مُنَازِعٍ، وَهُوَ الخَلِيفَةُ الشَّرْعِيُّ حَيْثُ بَايَعَتْهُ الأَمْصَارُ، وَأَهْلُ الحَلِّ وَالعَقْدِ فِيهَا، وَالصَّحَابَةُ، وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَكِبَارُ التَّابِعِينَ، وَلاَ عِبْرَةَ فِي تَخَلُّفِ جُزْءٍ مِنْ أَحَدِ الأَمْصَارِ.

كَانَ مَرْوَانُ بنُ الحَكَمِ يُفَكِّرُ فِي بَيْعَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، غَيْرَ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بنَ زِيَادٍ قَدْ أَغْرَاهُ، وَأَمَّلَهُ الحُصَيْنُ بنُ نُمَيْرٍ، وَأَقْنَعَ عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ زِيَادٍ وَالِيَ دِمَشْقَ الَّذِي أَطَاعَ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِأَنْ يَخْرُجَ مِنْ دِمَشْقَ إِلَى أَطْرَافِهَا. وَجَاءَ بَنُو أُمَيَّةَ مِنْ تَدْمُرَ حَيْثُ كَانُوا يُقِيمُونَ، وَسَارُوا نَحْوَ «الجَابِيَةِ»، وَالْتَقُوا مَعَ حَسَّانَ بنِ مَالِك بنِ

بَحْدَل الكَلْبِيِّ، خَالِ يَزِيدَ بن مُعَاوِيَةَ، وَأَمِيرِ البَلْقَاءِ. وَاتَّفَقَ المُجْتَمِعُونَ عَلَى مُبَايَعَةِ مَرْوَانَ بنِ الحَكَمِ، فَخَالِدِ بنُ يَزِيدَ، فَعَمرِو بنِ سَعِيدِ بنِ العَاصِ. وَسَارَ مَرْوَانُ بنُ الحَكَمِ مِنَ الجَابِيَةِ إِلَى دِمَشْقَ، وَعَمْرُو بنُ سَعِيدِ بنِ العَاصِ عَلَى مَيْمَنَتِهِ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بنُ زِيَادٍ عَلَى مَيْسَرَتِهِ، وَدَخَلَ مَرْوَانُ دِمَشْقَ، وَقَتَلَ الضَّحَاكَ بنَ قَيْسٍ، وَتَبِعَتْ الشَّامُ إِلَى مَرْوَانَ.

وَلَكِنَّ هَذَا كُلَّهُ لاَ يُنْقِصُ منْ شَرْعِيَّةِ خِلاَفَةِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ، فَخُرُوجُ طَامِعٍ، أَوْ حَرَكَةُ مُعَارِضٍ، أَوِ انْفِصَالُ مُخَالِفٍ فِي إِقْليمٍ لاَ يُؤَثِّرُ عَلَى البَيْعَةِ، فَالْخَلِيفَةُ الشَّرْعِيُّ إِذَنْ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ الزُّبَيْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَمَعَهُ أَمْصَارُ دِيَارِ الإِسْلاَمِ كُلِّهَا بِاسْتِثْنَاءِ الشَّامِ الَّتِي تَبِعَتْ مَرْوَانَ بنَ الحَكَمِ، وَمَنْ بَعْدَهُ حَتَّى قُتِلَ ابنُ الزُّبَيْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَبَايَعَ المُسْلِمُونَ بَعْدَهَا عَبْدَ المَلِكِ بنَ مَرْوَانَ. فَمُعَاوِيَةُ الثَّانِي، وَمَرْوَانُ بنُ الحَكَمِ، وَعَبْدُ المَلِكِ بنُ مَرْوَانَ فِي مَرْحَلَةِ حُكْمِهِ الأُولَى خَارِجُونَ عَلَى الخِلاَفَةِ، وَلَيْسُوا خُلَفَاءَ، وَإِنِ اعْتَادَ المُؤَرِّخُونَ أَنْ يُدَوِّنُوهُمْ خُلَفَاءَ كَأَفْرَادٍ مِنْ أُسَرٍ حَكَمَتْ، وَفِي مُحَاوَلَةٍ قَدْ تَكُونُ غَيْرَ مَقْصُودَةٍ لإِبْعَادِ الخَلِيفَةِ الشَّرْعِيِّ، وَإِيجَادِ تَشْوِيشٍ فِي التَّارِيخِ الإِسْلاَمِيِّ.

وَالَّذِي يُهِمُّنَا البَصْرَةَ حَيْثُ يَسْتَقِرُّ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. كَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ زِيَادٍ أَمِيراً عَلَى البَصْرَةِ عِنْدَمَا مَاتَ يَزِيدُ، وَدَعَا لِنَفْسِهِ ابنُ الزُّبَيْرِ، فَبَايَعَ أَهْلُ البَصْرَةِ أَمِيرَهُمْ عُبيدَ اللَّهِ عَلَى أَنْ يَقُومَ لَهُمْ بِأَمْرِهِمْ حَتَّى يَصْطَلِحَ النَّاسُ عَلَى إِمَامٍ يَرْتَضُونَهُ لأَنْفُسِهِمْ، وَدَعَا عُبَيْدُ اللَّهِ أَهْلَ الكُوفَةِ إِلَى فِعْلِ أَهْلِ البَصْرَةِ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ، بَلْ حَصَبُوا وَالِيَهُمْ، وَاخْتَارُوا لِأَنْفُسِهِمْ أَمِيراً.

حَدَثَتْ فِتْنَةٌ بِالبَصْرَةِ فَرَّ إِثْرَهَا عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ زِيَادٍ إِلَى الشَّامِ، وَاتَّفَقَ أَهْلُ البَصْرَةِ أَنْ يَجْعَلُوا عَلَيْهِمْ أَمِيراً يُصَلِّي بِهِمْ حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَى إِمَامٍ. وَاخْتَارُوا عَبْدَ المَلِكِ بنَ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عَامِرٍ، فَصَلَّى بِهِمْ شَهْراً، ثُمَّ جَعَلُوا عَبْدَ اللَّهِ بنَ الحَارِثِ بنِ نَوْفَلِ بنِ الحَارِثِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، وَأَقَرَّهُ ابنُ الزُّبَيْرِ، وَصَلَّى بِأَهْلِ البَصْرَةِ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ كَتَبَ ابنُ الزُّبَيْرِ إِلَى أَنَسِ بنِ مَالِكٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعِينَ يَوْماً حَيْثُ قَدِمَ عَلَيْهِمْ عَمْرُو بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ مُعَمَّرٍ التَّيْمِيُّ أَمِيراً مِنْ قِبَلِ ابنِ الزُّبَيْرِ، فَمَكَثَ شَهْراً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِمُ الخَلِيفَةُ عَبْدُ اللَّهِ بنُ الزُّبَيْرِ أَمِيراً عَلَيْهِمْ الحَارِثَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي رَبِيعَةَ. وَأَخِيراً تَوَلَّى أَمْرَ العِرَاقَيْنِ مُصْعَبُ بنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قِبَلِ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ. وَكَانَ أَنَسُ بنُ مَالِك لَا يَدْخُلُ عَلَى الأُمَرَاءِ إِلاَّ لِنُصْحٍ أَوْ لِأَمْرٍ يَهُمُّ المُسْلِمِينَ.

أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
مَعَ الخِلَافَةِ المَرْوَانِيَّةِ الأُمَوِيَّةِ

تَمَكَّنَ عَبْدُ المَلِكِ بنُ مَرْوَانَ مِنْ أَخْذِ العِرَاقِ، وَقَتْلِ مُصْعَبِ بنِ الزُّبَيْرِ، ثُمَّ أَرَادَ تَوْجِيهَ قَائِدٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ، فَلَمْ يَجِدْ سِوَى الحَجَّاجِ بنِ يُوسُفَ الثَّقَفِيِّ، فَسَيَّرَهُ إِلَى الحِجَازِ، وَتَمَكَّنَ مِنْ قَتْلِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ الزُّبَيْرِ، وَدُخُولِ مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ بَعْدَ أَنْ ضَرَبَهَا بِالْمَنْجَنِيقِ، وَبُويِعَ عَبْدُ المَلِكِ بَعْدَهَا خَلِيفَةً، وَاكْتَسَبَ الصِّفَةَ الشَّرْعِيَّةَ بَعْدَ أَنْ كَانَ يُعَدُّ خَارِجاً عَلَى الخِلَافَةِ وَالنِّظَامِ. وَآلَ أَمْرُ العِرَاقِ إِلَى الحَجَّاجِ فَسَاسَ النَّاسَ بِالشِّدَّةِ حَتَّى كَرِهُوهُ، وَقَسَى حَتَّى ثَارُوا عَلَيْهِ.

كَانَ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُنْكِرُ عَلَى الحَجَّاجِ أَعْمَالاً يَقُومُ بِهَا، وَيَحْمِلُ عَلَى أُسْلُوبِ حُكْمِهِ وَقَسْوَتِهِ، وَإِنْ كَانَ يَنْصَحُ تَلَامِذَتَهُ، وَمَنْ يَشْكُو مِنْ ظُلْمِ الأَمِيرِ بِالصَّبْرِ. وَلَكِنْ لَمْ يُشَارِكْ بِالثَّوْرَةِ ضِدَّهُ رَغْمَ تَأْيِيدِهِ القَلْبِيِّ، وَرَغْمَ انْضِمَامِ كَثِيرٍ

مِنَ العُلَمَاءِ إِلَى جَانِبِ المُعَارِضِينَ لِشِدَّةِ الحَجَّاجِ. وَجَرَتْ مَعَارِكُ قُرْبَ البَصْرَةِ بَلْ قُرْبَ مَنْزِلِ أَنَسٍ بَيْنَ أَعْوَانِ الحَجَّاجِ الَّـذِيـنَ يَسْتَنِـدُونَ عَلَـى شَـرْعِيَّـةِ السُّلْطَـةِ وَبَيْـنَ مُـؤَيِّـدِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ الأَشْعَثِ الَّذِينَ يَعْتَمِدُونَ عَلَى شَرْعِيَّةِ مُقَاوَمَةِ الظُّلْمِ، وَوَاجِبِ تَغْيِيرِ المُنْكَرِ. وَأَعْتَقِدُ أَنَّ أَنَساً، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَمْ يُشَارِكْ فِي هَذِهِ الحَرَكَةِ لِأَنَّهُ كَبِيرُ السِّنِّ، حَيْثُ كَانَ يَحْمِلُ عَلَى الحَجَّاجِ، وَيَأْتِي إِلَيْهِ الخَارِجُونَ، وَالحَجَّاجُ يُدْرِكُ هَـذَا، لِـذَا عَمِـلَ بَعْـدَ انْتِهَـاءِ الحَـرَكَـةِ عَلَـى إِذْلَالِ أَنَـسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

كَتَـبَ أَنَـسٌ، رَضِـيَ اللَّـهُ عَنْـهُ، إِلَـى الخَلِيفَـةِ فِـي دِمَشْـقَ عَبْدِ المَلِكِ بنِ مَرْوَانَ يَشْكُو لَهُ فِعْلَ عَامِلِهِ الحَجَّاجِ، وَبَعْضَ تَصَرُّفَاتِهِ. فَامْتَثَلَ عَبْدُ المَلِكِ وَكَتَبَ إِلَى الحَجَّاجِ، وَأَوْصَاهُ بِأَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ لَهُ: دَعْهُ فَلْيَسْكُنْ حَيْثُمَا شَاءَ مِنَ الأَرْضِ، وَلَا تَتَعَرَّضْ لَهُ. كَمَا كَتَبَ لِأَنَسٍ: إِنه لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيْكَ سُلْطَانٌ دُونِي.

وَيَبْدُو أَنَّ الحَجَّاجَ عَادَ فَتَعَرَّضَ لِأَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَعْدَ وَفَاةِ عَبْدِ المَلِكِ، وَهَذَا مَا جَعَلَ أَنَساً يُسَافِرُ إِلَى دِمَشْقَ لِيَشْكُوَ الحَجَّاجَ إِلَى الوَلِيدِ بنِ عَبْدِ المَلِكِ. وَلَكِنْ يَظْهَرُ أَن رِحْلَتَهُ إِلَى

دِمَشْقَ كَانَتْ أَيَّامَ مُعَاوِيَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَيْسَتْ أَيَّامَ الوَلِيدِ، وَذَلِكَ مِنْ عَمَلِ الرُّوَاةِ[١].

(١) لا يعتمد على الكتب التي أوردت بعض هذه الأخبار كالعقد الفريد إذ زاد الرواة من شدّة الحجّاج وقسوته في سبيل الطعن ببني أمية.

نِهَايَةُ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

تَقَدَّمَتْ السّنُّ بِأَنَس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَصْبَحَ لاَ يَسْتَطِيعُ الصَّوْمَ، فَكَانَ يُطْعِمُ ثَلاَثِينَ مِسْكِيناً. وَذَلِكَ فِي العَامِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيْهِ.

تُوفِّيَ فِي بَيْتِهِ بِـ (الطَّفِّ) قُرْبَ البَصْرَةِ عَامَ ٩٣ هـ، فَهُوَ آخِرُ مَنْ تُوفِّي فِي البَصْرَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَرُبَّمَا كَانَ آخِر الصَّحَابَةِ وَفَاةً، إِذْ عَاشَ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ سَنَةٍ. فَقَدْ وُلِدَ فِي العَامِ العَاشِرِ قَبْلَ الهِجْرَةِ.

وَغَسَّلَهُ، وَكَفَّنَهُ تِلْمِيذُهُ مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ قَطَنُ بنُ مُدْرِكٍ الكِلاَبِيُّ.

كَانَ يُكَنَّى بِأَبِي حَمْزَةَ، وَقِيلَ: بِأَبِي ثُمَامَةَ. وَكَانَ أَبْرَصَ، وَبِهِ وَضَحٌ شَدِيدٌ.

وَقَدْ كَثُرَ مَالُهُ، وَزَادَ عَدَدُ أَوْلاَدِهِ. وَقَدْ دَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ،

فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ». وَقَدْ تَجَاوَزَ عَدَدُ أَبْنَائِهِ وَأَحْفَادِهِ وَأَبْنَائِهِمْ فِي أَيَّامِهِ عَلَى المِائَةِ. وَمِنْ أَشْهَرِ أَوْلَادِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَالنَّضْرُ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ، وَمُوسَى. وَمِنْ أَحْفَادِهِ ثُمَامَةُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَنَسٍ، وَحَفْصُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ أَنَسٍ.